

الأربعون السببية في الهلكة والهلاك

جزء (١١)

إعداد وتعليق
د. حمزة بن فايع الفتحي

١٤٤١هـ / ٢٠١٩م

المدخل

الحمد لله حمدًا مباركًا، عصم أوليائه من الهلاك، وبيّن لهم أسباب الخُسْر
والشِّرك، وصَلَّى اللهُ وسلَّم على النبي المختار، أفصح الناس بالهدى
والآثار، صلى الله عليه وعلى اله وصحبه أجمعين ..
أما بعد :

فقد كشفت السنة النبوية أبوابًا، هي مظنة الهلاك ، وأبانت طرقًا عاقبتها
الوقوع في الشبّاك، فكان رسولنا الكريم ناصحًا بلا انقطاع، ومذكرا مع
الإشفاق ، وواعظًا على اتساق. فلما كانت بهذه الأهمية ونحن في دار
ابتلاء، وقد هلكت أمم، وتورطت فئات ، روي من الحكمة ذكرها
وإيضاحها، وتحذيرُ الناس أسبابها، حتى تدومَ لهم النجاة، وتستقيم
الحياة، ويهنؤوا على سرور ، ويتخذوا منها وقاية باقتفاء طرق النجاة،
والتباعد عن حبال الهلكة .

واتباعا لطريقتنا المسلوكة في (الجمع الأربعيني) المعهود، طاب لنا
تعدادها والعناية بها، كعادة أئمة الإسلام في الإعلام والتنبيه على
موضوعات مهمة، والتذكير بفضائل مقصودة، أو التحذير من مسالك
مذمومة .

فتأتي هذه الأربعون لتجسد معاني الاستقامة، وسلوك الطريق المستقيم ،
الذي لا ريب فيه ولا اعوجاج .
فاستقيموا ولئن تُحصوا، وجدوا ولا تكسلوا، وجاهدوا ولا تُدعنوا، واتقوا
الله حيثما كنتم .

ففي السنن الصحاح ما تصحُّ به الأجساد، وتصحو به النفوس ، وتصلح
به الأفئدة .

فهلّموا إلى تلاوتها وتفهمها، ودرسها وحكمتها، وإنما نذكرها هنا من باب
البلاغ النبوي، والنشر الدعوي ، الحاضّ على النفع والإصلاح، استنادًا
للنصوص الثابتات، وليس النص الضعيف المشهور ..!

فالعَمَل هنا بما صح وعظم، ولتقريب السنن، ونصح الناس، وتنبيه
الغافلين ، كما صنع الأئمة الأوائل ، كما قال أبو زكريا النووي رحمه الله
في مقدمة أربعينه : " ومع هذا فليس اعتمادي على هذا الحديث، بل على
قوله - صلى الله عليه وسلم - في الأحاديث الصحيحة: «يلبغ الشاهد منكم

الغائب»، وقوله - صلى الله عليه وسلم - : «نصّر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها ، فأدّاها كما سمعها " .
فنحن هنا نبّغ السنن بلاغا متفقّها، ونؤديها أداءً مبيّنا ، لكي نزكي بها نفوسنا، ونوقظ ضمائرنا، ونهدي بها غيرنا، والله الموفق ..

هدايةً الله بالتنزيل والسنن... فاقت هدايةً مفهامٍ ومفتتنٍ
من يطلب الله بالوحيين كان له... من المغانم ما يعلو على المنن
فالحمدُ الله يا ربي ويا أملي .. أن قد فتحت لنا من نورك الحسن

والله الموفق والهادي الى سواء السبيل .

١٤ / ٨ / ١٤٤١ هـ

١ / الحديث الأول: الهلاك بتعطيل الحدود:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْرُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا : وَمَنْ يَكْلِمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالُوا : وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ اللَّهُ ؟) ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ : " إِنَّمَا أَهْلَكَ الدِّينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِيمَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنَةَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا) . البخاري (٣٤٧٥) مسلم (١٦٨٨) .

فيه إثبات الهلاك بتعطيل الحدود الشرعية، ومحاباة الشرفاء، وجعلها على الضعفاء، وأن ذلك مؤذن بالخراب والدمار .
قال في الفتح رحمه الله: وفي هذا الحديث من الفوائد منع الشفاعة في الحدود، وفيه ترك المحاباة في إقامة الحد على من وجب عليه ولو كان ولداً أو قريباً أو كبير القدر والتشديد في ذلك والإنكار على من رخص فيه أو تعرض للشفاعة فيمن وجب عليه.
وفيه جواز ضرب المثل بالكبير القدر للمبالغة في الزجر عن الفعل ومراتب ذلك مختلفة، وفيه الاعتبار بأحوال من مضى من الأمم، ولا سيما من خالف أمر الشرع . انتهى باختصار .

٢ / الحديث الثاني: الهلاك بالأهواء والتفرق :

عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بِسَنَةِ بَعَامَةٍ، - قحط - وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ، - أي جماعتهم - وَإِنَّ رَبِّي قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ؛ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكُهُمْ بِسَنَةِ بَعَامَةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ يَسْتَبِيحُ بِيضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بَاقَطَرَهَا - أَوْ قَالَ : مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا) . مسلم (٢٨٨٩) .
فيه أن من أسباب هلاك هذه الأمة تفرقهم وتقاتلهم، حتى يسبي بعضهم بعضاً، وأن من رحمة الله أن لا يسלט عليهم عدوا يستأصل أصلهم وجماعتهم، وأن لا يعمهم قحط عام، وإن أصاب أطرافاً منهم، ولكن الهلكة الحقيقية في تدمير بعضهم بعضاً .

وفي الصحيح عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : { قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ } . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " أَعُوذُ بِوَجْهِكَ " . قَالَ : { أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ } . قَالَ : " أَعُوذُ بِوَجْهِكَ " . { أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ } . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " هَذَا أَهْوَنُ " . أَوْ : " هَذَا أَيْسَرُ " .

٣/ الحديث الثالث : الهلاك بالجرأة على المعاصي :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا رَوَى عَنْ رَبِّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنْ رَبَّكُمُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَحِيمٌ ، مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ ، فَإِنْ عَمَلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرَةٌ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ إِلَى أضعافٍ كَثِيرَةٍ ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ ، فَإِنْ عَمَلَهَا كُتِبَتْ لَهُ وَاحِدَةٌ ، أَوْ يَمْحُوهَا اللَّهُ ، وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا هَالِكٌ) . مسلم (١٣١) المسند (٢٥١٩) .

فيه خطر الجرأة على المعاصي، وقد اتسعت رحمة الله، وتعددت أفضاله ، فكيف يضيع مثل ذلك !؟!

قال النووي رحمه الله: إلا هالك " فقال القاضي عياض رحمه الله : معناه من حتم هلاكه وسدت عليه أبواب الهدى ، مع سعة رحمة الله تعالى وكرمه، وجعله السيئة حسنة إذا لم يعملها ، وإذا عملها واحدة ، والحسنة إذا لم يعملها واحدة ، وإذا عملها عشرا إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة . فمن حرم هذه السعة وفاته هذا الفضل وكثرت سيئاته حتى غلبت مع أنها أفراد حسناته مع أنها متضاعفة فهو الهالك المحروم والله أعلم " .

٤/ الحديث الرابع : مصدر الهلاك :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (يَهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ " . قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : " لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَلُوهُمْ) . البخاري (٣٦٠٤) .

فيه خطر التنازع على الحكم لا سيما من حدثاء الأسنان من القرشيين . قال الحافظ رحمه الله : " وإن المراد بعض قريش وهم الأحداث منهم لا كلهم ، والمراد أنهم يهلكون الناس بسبب طلبهم الملك والقتال لأجله فتفسد أحوال الناس ويكثر الخبط بتوالي الفتن ، وقد وقع الأمر كما أخبر صلى الله عليه وسلم ، وأما قوله : لو أن الناس اعتزلوهم " محذوف الجواب ، وتقديره : لكان أولى بهم - والمراد باعتزالهم أن لا يداخلوهم ولا يقاتلوا معهم ويفروا بدينهم من الفتن ، ويحتمل أن يكون " لو " للتمني فلا يحتاج إلى تقدير جواب . ويؤخذ من هذا الحديث استحباب هجران البلدة التي يقع

فيها إظهار المعصية ، فإنها سبب وقوع الفتن التي ينشأ عنها عموم الهلاك ، قال ابن وهب عن مالك : تُهجر الأرض التي يصنع فيها المنكر جهارا ، وقد صنع ذلك جماعة من السلف " .

٥ / الحديث الخامس: موطن هلاك الدجال :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (يَأْتِي الْمَسِيحُ الدَّجَالَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ ، وَهَمَّتْهُ الْمَدِينَةُ حَتَّى يَنْزِلَ دُبْرَ أَحَدٍ ، ثُمَّ تَصْرِفُ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ ، وَهُنَاكَ يَهْلِكُ) . المسند (٩١٦٦) .
فيه بيان موضع هلاك المسيح الدجال ، وأن فتنته لا تدوم ، وأن خروجه في الأصل بلاء للناس وهلكة ، والنجاة منه بالسبب الشرعي من الذكر والعصمة وتلاوة فواتح الكهف ، والثبات على الحق المبين .

٦ / الحديث السادس: قَالَ: خُطُورَةُ الْإِيغَالِ فِي الذُّنُوبِ:

عن أبي البخترى الطائي قال: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ : (لَنْ يَهْلِكَ النَّاسُ حَتَّى يُعْذِرُوا مِنْ أَنْفُسِهِمْ) . أبو داود (٤٣٧٤) المسند (١٨٢٨٩) .

قال المناوي في فيض القدير: (لن يهلك الناس حتى يعذروا من أنفسهم) أي تكثر ذنوبهم وعيوبهم ويتركون تلافيتها فيظهر عذره تعالى في عقوبتهم فيستوجبون العقوبة. قال البيضاوي : يقال أعذر فلان إذا كثرت ذنوبه فكأنه سلب عذره بكثرة اقتراف الذنوب أو من أعذر أي صار ذا عذر. والمراد يذنبون فيعذرون أنفسهم ويحسبون أنهم يحسنون صنعا. انتهى.

٧ / الحديث السابع : هلاك المثل إلا الإسلام :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَاتٍ ، -أي إخوة لأب- أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى ، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ ، وَإِنِّي أَوْلَى النَّاسِ بِعَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ ، وَإِنَّهُ نَازِلٌ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ ، فَاعْرِفُوهُ : رَجُلٌ مَرْبُوعٌ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ ، عَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَصَّرَانِ ، أَي مائل للصفرة - كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقْطُرُ ، وَإِنْ لَمْ يُصَبَّهُ بَلَلٌ ، فَيَدُقُّ الصَّلِيبَ ، وَيَقْتُلُ الْخَنْزِيرَ ، وَيَضَعُ الْجُزْيَةَ ، وَيَدْعُو النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَيَهْلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمِثْلَ كُلِّهَا ، إِلَّا الْإِسْلَامَ ، وَيَهْلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ ، ثُمَّ تَقَعُ الْأَمَنَةُ -أي الأمان- عَلَى الْأَرْضِ ، حَتَّى تَرْتَعَ الْأَسْوَدُ مَعَ الْأَبْلِ ، وَالنَّمَارُ مَعَ الْبَقْرِ ، وَالذَّنَابُ مَعَ الْعُغْمِ ، وَيَلْعَبُ الصَّبِيَّانِ بِالْحَيَاتِ ، لَا تَضُرُّهُمُ ، فَيَمُوتُ أَرْبَعِينَ

سَنَةً، ثُمَّ يُتَوَفَّى، وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ " . المسند (٩٢٧٠) . وأصله في الصحيحين . (٣٥٤٣) (٢٣٦٥) .

فيه فضل الإسلام، وأنه دين الله الخاتم، وأنه منجاة، وأن المسيح عليه السلام ينزل متما مقرا له، ويهلك الله الأديان، فلا يقبل إلا الإسلام .

٨ / الحديث الثامن : الهلاك بالاختلاف :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةَ سَمِعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْفَهَا، فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ، فَأَنْطَلَقَتْ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ : (كَلَّا كَمَا مُحْسِنٌ فَاقْرَأْ - أَكْبَرُ عِلْمِي قَالَ - فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَأَهْلَكَهُمْ) . البخاري (٥٠٦٢) .

فيه ذم الاختلاف مطلقا والمجادلة على الكتاب وشبهه . قال في الفتح : وفي هذا الحديث الحض على الجماعة والألفة، والتحذير من الفرقة والاختلاف، والنهي عن المراء في القرآن بغير حق، ومن شر ذلك أن تظهر دلالة الآية على شيء يخالف الرأي فيتوسل بالنظر وتدقيقه إلى تأويلها وحملها على ذلك الرأي، ويقع اللجاج في ذلك والمناضلة عليه .

٩ / الحديث التاسع : هلاك العصاة المتأخرين :

عَنْ أَبِي مُوسَى ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا، فَقَالَ : يَا قَوْمِ، إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعِيْنِي، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ فَالْنَّجَاءَ . فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَدْلَجُوا ، فَأَنْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَنَجَّوْا، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، فَأَصْبَحُوا مَكَاتِهِمْ، فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاَحَهُمْ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي فَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ بِمَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ) . البخاري (٧٢٨٣) مسلم (٢٢٨٣) .

قال في الفتح رحمه الله: قال الطيبي: شبه صلى الله عليه وسلم نفسه بالرجل، وإنذاره بالعذاب القريب بإنذار الرجل قومه بالجيش المصبح، وشبه من أطاعه من أمته ومن عصاه بمن كذب الرجل في إنذاره ومن صدقه .

وقال النووي رحمه الله : قال العلماء : أصله أن الرجل إذا أراد إنذار قومه وإعلامهم بما يوجب المخافة نزع ثوبه ، وأشار به إليهم إذا كان بعيدا منهم ليخبرهم بما دهمهم ، وأكثر ما يفعل هذا ربيئة القوم ، وهو طليعتهم ورقبيهم ، قالوا : وإنما يفعل ذلك لأنه أبين للناظر ، وأغرب وأشنع منظرا ، فهو أبلغ في استحثاثهم في التأهب للعدو ، وقيل : معناه : أنا النذير الذي أدركني جيش العدو فأخذ ثيابي ، فأنا أنذركم عريانا .

قوله : (فالنجاء) ممدود أي : انجوا النجاء ، أو : اطلبوا النجاء .

١٠ / الحديث العاشر : كراهة تزكية النفس :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِذَا قَالَ الرَّجُلُ : هَلَكَ النَّاسُ . فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ) . { ٧ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : لَا أُدْرِي " أَهْلَكُهُمْ " بِالنَّصْبِ ، أَوْ " أَهْلَكُهُمْ " بِالرَّفْعِ . } مسلم (٢٦٢٣) .

فيه ذم تزكية النفس وإظهار التفاخر على الآخرين .
وقال : الخطابي : معناه : لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساوئهم ، ويقول : فسد الناس ، وهلكوا ، ونحو ذلك ، فإذا فعل ذلك فهو أهلكتهم أي : أسوأ حالا منهم بما يلحقه من الإثم في عيبتهم ، والوقية فيهم ، وربما أداه ذلك إلى العجب بنفسه ، ورؤيته أنه خير منهم ، والله أعلم .
وضبطت بالوجهين كاف أهلكتهم ضمًا وفتحًا .

١١ / الحديث الحادي عشر : الهلاك بالاختلاف على القرآن :

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمًا يَتَدَارَعُونَ . فَقَالَ : (إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا ، ضَرَبُوا كِتَابَ اللَّهِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ ، وَإِنَّمَا نَزَلَ كِتَابُ اللَّهِ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا ، فَلَا تُكذِّبُوا بَعْضُهُ بِبَعْضٍ ، فَمَا عَلِمْتُمْ مِنْهُ فَقُولُوا ، وَمَا جَهِلْتُمْ فَكَلِّمُوا إِلَى عَالَمِهِ) . المسند (٦٧٤١) .

فيه ذم الاختلاف في الكتاب وضرب بعضه ببعض .

١٢ / الحديث الثاني عشر : من هلك القلوب لهلاك الأعمال :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبَّاسٍ ، كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ ، فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ فَبَكَى . قَالَ : آيَةٌ آيَةٌ ؟ قُلْتُ : { إِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخَفُوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ } . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنْ هَذِهِ الْآيَةُ حِينَ أَنْزَلَتْ عَمَّتْ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّا شَدِيدًا ، وَعَاطَتْهُمْ غَيْظًا شَدِيدًا ، يَعْنِي ، وَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكْنَا إِنْ كُنَّا نُوَاحِدُ بِمَا تَكَلَّمْنَا ، وَبِمَا نَعْمَلُ ، فَأَمَّا قُلُوبُنَا ، فَلَيْسَتْ بِأَيْدِينَا . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " قُولُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا " . قَالُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا . قَالَ : فَنَسَخْتَهَا هَذِهِ الْآيَةُ : { آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ } إِلَى { لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا الْإِسْلَامَ ، وَسَعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ } ، فَتَجَوَّزَ لَهُمْ عَنْ حَدِيثِ النَّفْسِ ، وَأَخَذُوا بِالْأَعْمَالِ . المسند (٣٠٧٠) وأصله في مسلم (١٢٦) .

فيه إثبات المواخذه بالأعمال ، و عفو الله ومنته عن أحاديث النفوس ، فوجب الحذر والاعتبار .

١٣ / الحديث الثالث عشر : الهلاك العملي :

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ رَجُلًا تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : { مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ } قَالَ : إِنَّا لَنُجْزَى بِكُلِّ عَمَلِنَا ؟ هَلَكْنَا إِذْنُ . فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : " نَعَمْ ، يُجْزَى بِهِ الْمُؤْمِنُونَ فِي الدُّنْيَا فِي مُصِيبَةٍ فِي جَسَدِهِ فِيمَا يُؤْذِيهِ " . المسند (٢٤٣٦٨) .

فيه المحاسبة على الأعمال والسوء، ولكن الله يجعل مصائب الدنيا لعباده المؤمنين كفارات ومحصات، ومطهرات فاعلات، فيأتون القيامة وقد تجوزت عنهم، ووسعتهم رحمت البارئ .

١٤ / الحديث الرابع عشر : الهلاك بالغلظة القرشيين :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (هَلَاكَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِّ غَلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ) . فَقَالَ مَرْوَانُ : غَلْمَةٌ ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنْ شِئْتَ أَنْ أَسْمِيَهُمْ بَنِي فُلَانٍ وَبَنِي فُلَانٍ . البخاري (٣٦٠٥) .

تقدم برواية أخرى، وهنا حددهم بالغلظة، أي أحداث متهورون، قد قلت خبرتهم، وتضاعف طموحهم وحرصهم ، وفيه دليل على سعة علم أبي هريرة رضي الله عنه، وصدعه بالحق عند من يكره ذلك .

١٥ / الحديث الخامس عشر : الهلاك بانقطاع الغيث :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْكَ الْكُرَاعُ وَهَلْكَ الشَّاءُ ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِينَا . فَمَدَّ يَدَيْهِ وَدَعَا . البخاري (٩٣٢) مسلم (٧٩٨) .
فيه فضل الله على الناس بالغيث وأن انقطاعه سبب للهلاك، وذهاب الأموال والدواب . و(الكراع) بضم الكاف: جماعة الخيل (الشاء) جمع شاة .

١٦ / الحديث السادس عشر : الذنوب المهلكة :

عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي النَّجْوَى : (إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتَرُّهُ ، فَيَقُولُ : أَتَعْرِفُ ذَنْبَكَ كَذَا ؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَكَ كَذَا ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ أَيُّ رَبِّ حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ ، وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلْكَ ، قَالَ : سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَعْفُوهَا لَكَ الْيَوْمَ . فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ ، وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ : (هُوَ لَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ) . البخاري (٢٤٤١) مسلم (٢٧٦٨) .

فيه أن الذنوب مهلكة، وإن الله لا تخفى عليه خافية، وسعة رحمته لعباده، وأنه عفو كريم .

قال في الفتح : " قال المهلب: في الحديث تفضل الله على عباده بستره لذنوبهم يوم القيامة، وأنه يغفر ذنوب من شاء منهم، بخلاف قول من أنفذ الوعيد على أهل الإيمان؛ لأنه لم يستثن في هذا الحديث ممن يضع عليه كنفه وستره أحدا إلا الكفار والمنافقين فإنهم الذين ينادى عليهم على رءوس الأشهاد باللعة. قلت: قد استشعر البخاري هذا فأورد في كتاب المظالم هذا الحديث ومعه حديث أبي سعيد: " إذا خلص المؤمنون من النار حبسوا بقنطرة بين الجنة والنار يتقاصون مظالم كانت بينهم في الدنيا، حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة... "، الحديث، فدل هذا الحديث على أن المراد بالذنوب في حديث ابن عمر ما يكون بين المرء وربّه سبحانه وتعالى دون مظالم العباد،.. "

٢٧ / الحديث السابع عشر : هلاك الأمم العتية:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ) . البخاري (٣١٢٠) مسلم (٢٩١٨) .

فيه بيان هلاك الأمم العاتية الكافرة، وصدق نبوة رسول الله في ذلك . قال في الفتح رحمه الله: وقد استشكل هذا مع بقاء مملكة الفرس؛ لأن آخرهم قتل في زمان عثمان، واستشكل أيضا مع بقاء مملكة الروم، وأجيب عن ذلك بأن المراد: لا يبقى كسرى بالعراق، ولا قيصر بالشام، وسبب الحديث أن قريشا كانوا يأتون الشام والعراق تجارا، فلما أسلموا خافوا انقطاع سفرهم إليهما لدخولهم في الإسلام، فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لهم تطييبا لقلوبهم وتبشيرا لهم بأن ملكهما سيزول عن الإقليمين المذكورين. وقيل: الحكمة في أن قيصر بقي ملكه وإنما ارتفع من الشام وما والاه، وكسرى ذهب ملكه أصلا ورأسا؛ قال الخطابي: معناه: فلا قيصر بعده يملك مثل ما يملك، وذلك أنه كان بالشام وبها بيت المقدس الذي لا يتم للنصارى نسك إلا به، قيل: والحكمة فيه أنه قال ذلك لما هلك كسرى بن هرمز.

وعلى كل تقدير فالمراد من الحديث وقع لا محالة؛ لأنهما لم تبق مملكتهما على الوجه الذي كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كما قررتة. انتهى مختصرا .

٢٨ / الحديث الثامن والعشرون: الهلاك بالأئمة :

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ خُلَفَاءٌ فَيَكْتُمُونَ) . قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : " فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ، أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ سَأَلَهُمْ عَمَّا اسْتَرَعَاهُمْ " . البخاري (٣٥٤٤) .

فيه بيان تنازع الخلفاء، وأن الهلاك من جهتهم وخلافهم، والواجب الوفاء للأول .

قال في الفتح : قوله: (فوا) فعل أمر بالوفاء، والمعنى: أنه إذا بويع الخليفة بعد خليفة فبيعة الأول صحيحة يجب الوفاء بها وبيعة الثاني باطلة. قال النووي: سواء عقدوا للثاني عالين بعقد الأول أم لا، سواء كانوا في بلد واحد أو أكثر، سواء كانوا في بلد الإمام المنفصل أم لا. هذا هو الصواب الذي عليه الجمهور،..

وقال القرطبي: في هذا الحديث حكم ببيعة الأول وأنه يجب الوفاء بها، وسكت عنبيعة الثاني، وقد نص عليه في حديث عرفة في صحيح مسلم حيث قال: فاضربوا عنق الآخر.

٢٩ / الحديث التاسع والعشرون : هلاك الكذابين :

عن كعب بن مالك في قصة توبته المشهورة حين تَخَلَّفَ عَنِ تَبُوكَ : " وَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي أَعْظَمَ مِنْ صَدَّقِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا أَكُونَ كَذِبْتُهُ، فَأَهْلَكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيُ : { سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ } ، إِلَى : { الْفَاسِقِينَ } . البخاري (٤٦٧٣) مسلم (٢٧٦٩) .

فيه إثبات الهلاك بالكذب، وأنه من الكبائر المجرمة ، ومنقبة لكعب رضي الله عنه في صدقه وتورعه، قال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) سورة التوبة . وكان ذلك سبباً في منجاته . وقد قيل: حبل الكذب قصير، يكشفه الوحي، أو المواقف ودروس الحياة. قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: " لا تجد المؤمن كذاباً " . وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله : " ما كذبت كذبةً منذ شددتُ عليَّ إزارِي " .

٣٠ / الحديث الثلاثون: حينما يهلك الصالحون :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : صَارَتِ الْأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدُ ؛ أَمَا وَدَّ كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الْجَنْدَلِ، وَأَمَا سُوَّاعٌ كَانَتْ لِهَيْدِيلَ، وَأَمَا يَعُوثُ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ، ثُمَّ لِبَنِي عَطِيفٍ بِالْجَوْفِ عِنْدَ سَبْيَا، وَأَمَا يَعُوقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ، وَأَمَا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحَمِيرٍ لَّالِ ذِي الْكَلَّاحِ أَسْمَاءُ رِجَالِ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أُوحِيَ الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصَبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمْ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا، وَسَمُّوْهَا بِأَسْمَائِهِمْ. فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَيْكَ، وَتَسَخَّ الْعِلْمُ عُبِدَتْ. البخاري (٤٩٢٠).

فيه فضل وجود الصالحين، وأن هلاكهم وموتهم سبب للضلال والانحراف.

قال في الفتح : وقال بعض الشراح: محصل ما قيل في هذه الأصنام قولان: أحدهما أنها كانت في قوم نوح، والثاني أنها كانت أسماء رجال صالحين ... إلى آخر القصة.

قلت: بل مرجع ذلك إلى قول واحد، وقصة الصالحين كانت مبتدأ عبادة قوم نوح هذه الأصنام ثم تبعهم من بعدهم على ذلك.

٣١ / الحديث الواحد والثلاثون : الحساب المهلك :

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسِبُ إِلَّا هَلَكَ " . قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : { فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ } { فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا } ؟ قَالَ : " ذَلِكَ الْعَرْضُ يُعْرَضُونَ، وَمَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلْكَ) . البخاري (٤٩٣٩) مسلم (٢٨٧٦).

فيه إثبات الحساب يوم القيامة، وأنه مظنة الهلكة والاستفصال . قال في الفتح رحمه الله: " قوله: (نوقش) بالقاف والمعجمة من المناقشة، وأصلها الاستخراج، ومنه: نقش الشوكة إذا استخراجها، والمراد هنا المبالغة في الاستيفاء، والمعنى: أن تحرير الحساب يفضي إلى استحقاق العذاب؛ لأن حسنات العبد موقوفة على القبول، وإن لم تقع الرحمة المقتضية للقبول لا يحصل النجاء.

قوله في آخره (يهلك) بكسر اللام وإسكان الكاف، وفي الحديث ما كان عند عائشة من الحرص على تفهم معاني الحديث، وأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يتضجر من المراجعة في العلم. وفيه جواز المناظرة، ومقابلة السنة بالكتاب، وتفاوت الناس في الحساب، وفيه أن السؤال عن مثل هذا لم يدخل فيما نهى الصحابة عنه في قوله تعالى: { لا تسألوا عن أشياء .. }

٣٢ / الحديث الثاني والثلاثون: الهلاك بكثرة السؤال والاختلاف :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (دَعُونِي مَا تَرَكَتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ) .
البخاري (٧٢٨٨) مسلم (١٣٣٧).

فيه ذم السؤال والبحث لغير حاجة ، وأن التعمق فيه موجب للهلاك وتضييع اصل الدين .

قال في الفتح : " وفي الحديث إشارة إلى الاشتغال بالأهم المحتاج إليه عاجلا عما لا يحتاج إليه في الحال؛ فكأنه قال: عليكم بفعل الأوامر واجتناب النواهي فاجعلوا اشتغالكم بها عوضا عن الاشتغال بالسؤال عما لم يقع. فينبغي للمسلم أن يبحث عما جاء عن الله ورسوله ثم يجتهد في تفهم ذلك والوقوف على المراد به. ثم يتشأغل بالعمل به فإن كان من العمليات يتشأغل بتصديقه واعتقاد حقيقته، وإن كان من العمليات بذل وسعه في القيام به فعلا وتركها، فإن وجد وقتا زائدا على ذلك فلا بأس بأن يصرفه في الاشتغال بتعرف حكم ما سيقع على قصد العمل به أن لو وقع، فأما إن كانت المهمة مصروفة عند سماع الأمر والنهي إلى فرض أمور قد تقع وقد لا تقع مع الإعراض عن القيام بمقتضى ما سمع، فإن هذا مما يدخل في النهي، فالتفقه في الدين إنما يحمى إذا كان للعمل لا للمرء والجدال " .

٣٣ / الحديث الثالث والثلاثون : الهلاك بالمجاهرة :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ ، وَإِنَّ مِنَ الْمَجَانَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ، ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ ، فَيَقُولُ : يَا فُلَانُ ، عَمَلْتَ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا . وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ) . البخاري (٦٠٦٩) مسلم (٢٩٩٠).

فيه قبح المجاهرة بالمعاصي والتفاخر بها في المجالس، وأن ذلك من أسوأ الخصال، لما فيها من الاستخفاف بالشرع، وتجربة الغير .

وأن السلامة اخفاء ذلك والمجاهدة بالتوبة .

قال النووي رحمه الله : وقوله : (إلا المجاهرين) هم الذين جاهروا بمعاصيهم وأظهروها ، وكشفوا ما ستر الله تعالى عليهم ، فيتحدثون بها لغير ضرورة ولا حاجة ، يقال : جهر بأمره وأجهر وجاهر .

قال في الفتح: " وأما الرواية بلفظ المجانة فتفيد معنى زائدا وهو أن الذي يجاهر بالمعصية يكون من جملة المجان، والمجانة مذمومة شرعا وعرفا، فيكون الذي يظهر المعصية قد ارتكب محذورين: إظهار المعصية وتلبسه بفعل المجان، .. "

٣٤/ الحديث الرابع والثلاثون: الهلاك بالدنيا :

عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ قَتْلَى أَحَدٍ، ثُمَّ صَعِدَ الْمُنْبِرَ كَالْمُودِعِ لِلأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، فَقَالَ : (إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنَّ عَرْضَهُ كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى الْجُحْفَةِ، إِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا ؛ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا، وَتَقْتُلُوا فَتَهْلِكُوا، كَمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ " . قَالَ عُقْبَةُ : فَكَانَتْ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُنْبِرِ . البخاري (١٣٤٤) مسلم (٢٢٩٦) . واللفظ له .

فيه التحذير من التنافس الدنيوي المحض، والمفضي الى التقاتل وفساد الناس .

قال في الفتح رحمه الله: " فيه إنذار بما سيقع، فوقع كما قال صلى الله عليه وسلم، وقد فتحت عليهم الفتوح بعده، وآل الأمر إلى أن تحاسدوا وتقاتلوا، ووقع ما هو المشاهد المحسوس لكل أحد مما يشهد بمصداق خبره صلى الله عليه وسلم، ووقع من ذلك في هذا الحديث إخباره بأنه فرطهم أي: سابقهم وكان كذلك، وأن أصحابه لا يشركون بعده فكان كذلك، ووقع ما أندر به من التنافس في الدنيا، .. "

٣٥ / الحديث الخامس والثلاثون : الهلاك بالتنطع :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (هَلَاكَ الْمُتَنَطِعُونَ) . قَالَهَا ثَلَاثًا . مسلم (٢٦٧٠) .
فيه ذم التنطع والمبالغة في الأمور، وأن ذلك سبب الهلاك، وإجهاد النفس، ونفرة الآخرين، قال النووي رحمه الله: المتنتعون : المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم .

٣٦ / الحديث السادس والثلاثون: الهلاك بالشح :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : خُطِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : (إِيَّاكُمْ وَالشَّحَّ ؛ فَإِنَّمَا هَلَاكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشَّحِّ، أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَّعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا) . أبو داود (١٦٩٨) .

فيه ذم الشح وبيان سوء عاقبته، وأنه أعجب مما يتصوره الإنسان، هلاكاً وبؤساً، وحرصاً وفساداً، قال الخطابي رحمه الله : الشح أبلغ في المنع من البخل، وإنما الشح بمنزلة الجنس، والبخل بمنزلة النوع. وأكثر ما يقال: البخل إنما هو في أفراد الأمور وخواص الأشياء، والشح: عام هو كالوصف اللازم للإنسان من قبل الطبع والجبلة. وقال بعضهم: البخل أن يضمن بماله وبمعروفه، والشح أن يبخل بماله انتهى.

٣٧ / الحديث السابع والثلاثون : الهلاك بالتنازع في القدر:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَتَنَازَعُ فِي الْقَدْرِ، فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْهَهُ، حَتَّى كَانَمَا فُقِيَ فِي وَجْنَتَيْهِ الرُّمَانُ، فَقَالَ : (أَبْهَذَا أَمَرْتُمْ، أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ ؟ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا فِي هَذَا الْأَمْرِ، عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَتَنَازَعُوا فِيهِ).
الترمذي (٢١٣٣).

قال في التحفة رحمه الله: " قوله : الرمان : أي حبه ، فهو كناية عن مزيد حمرة وجهه المنبئة عن مزيد غضبه ، وإنما غضب ، لأن القدر سر من أسرار الله تعالى وطلب سره منهي ، ولأن من يبحث فيه لا يأمن من أن يصير قدريا أو جبريا ، والعباد مأمورون بقبول ما أمرهم الشرع من غير أن يطلبوا سر ما لا يجوز طلب سره " .

٣٨ / الحديث الثامن والثلاثون : الهلكة بالتقصير وقت السعة :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ مَن تَرَكَ مِنْكُمْ عَشْرَ مَا أَمَرَ بِهِ هَلَكَ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ مَن عَمِلَ مِنْهُمْ بِعَشْرِ مَا أَمَرَ بِهِ نَجَا) الترمذي (٢٢٦٧).

فيه المسارعة باستثمار أيام السعة والرخاء في العمل الصالح، وأن تضييعها سبب للهلكة وتضييع الخيرات .

قال في تحفة الأحوذى : " قوله : (إنكم) أيها الصحابة (في زمان) متصف بالأمن وعز الإسلام (من ترك منكم) أي فيه وهو الرابط لجملة الشرط بموصوفها وهو أمان

(عشر ما أمر به) من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
(هلك) أي وقع في الهلاك لأن الدين عزيز وأنصاره كثرة فالترك تقصير
فلا عذر (ثم يأتي زمان)

يضعف فيه الإسلام ويكثر الظلم ويعم الفسق ويقل أنصار الدين وحينئذ)
من عمل منهم) أي من أهل ذلك الزمن (بعشر ما أمر به نجا) . "

٣٩ / الحديث التاسع والثلاثون: الهلاك بالإمارة وتبعتها:

عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: (إِنَّ هَذَا عَهْدٌ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا أَنْ نَلِيَهُ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَقَالَ: هَلْكَ أَهْلُ الْعُقَدِ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ. ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا عَلَيْهِمْ أَسَى، وَلَكِنْ أَسَى عَلَى مَنْ أَضَلُّوا) .
قُلْتُ: يَا أَبَا يَعْقُوبَ، مَا يَعْنِي بِأَهْلِ الْعُقَدِ؟ قَالَ: الْأَمْرَاءُ. النسائي (٨٠٨).
فيه خطورة الولايات وأنها من أسباب الهلكة، لا سيما لمن أخذها بغير حقها، أو خان فيها أو غدر، وبدا وأضاع حق الله وحق الرعية .

٤٠ / الحديث الأربعون: الفرح بهلاك يأجوج ومأجوج:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (تَفْتَحُ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، فَيَخْرُجُونَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ }، فَيَعْمُونَ الْأَرْضَ،... وفيه: فَيَنْزِلُ مِنْهُمْ رَجُلٌ قَدْ وَطَّنَ نَفْسَهُ عَلَى أَنْ يَقْتُلُوهُ، فَيَجِدُهُمْ مَوْتَى فَيَبْأَدِيهِمْ: أَلَا أَبْشِرُوا فَقَدْ هَلَكَ عَدُوُّكُمْ. فَيَخْرُجُ النَّاسُ وَيَخْلُونَ سَبِيلَ مَوَاشِيهِمْ فَمَا يَكُونُ لَهُمْ رَعْيٌ إِلَّا لِحَوْمِهِمْ، فَتَشْكُرُ -أي تسمن- عَلَيْهَا كَأَحْسَنِ مَا شَكَرْتُمْ مِنْ نَبَاتٍ أَصَابَتْهُ قَطٌّ) . ابن ماجة (٤٠٧٩).

فيه بيان خروج يأجوج ومأجوج قبل قيام الساعة، وبيان خوف الناس منهم، وإثبات هلاكهم، وفرح الخلق بذلك لعتوهم الفظيع. وفي صحيح مسلم أن هلاكهم على دود النعف، قال في حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه: (يَرِغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُصْبِحُونَ فَرَسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ) . قال النووي رحمه الله: " النعف " - بنون وغين معجمة مفتوحتين ثم فاء - وهو دود يكون في أنوف الإبل والغنم، الواحدة: نعفة، و " الفرسى " - بفتح الفاء - مقصور أي: قتلى، واحدهم فريس "

٤١ / الحديث الواحد والأربعون: الهلاك بالغلو في الدين:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَاةَ جَمْعٍ: " هَلُمَّ الْفُطْلِي " . فَلَقِطْتُ لَهُ حَصِيَّاتٍ، هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ، فَلَمَّا وَضَعَهُنَّ فِي يَدِهِ، قَالَ: " نَعَمْ، بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ " . المسند (١٨٥١).

فيه ذمُّ الغلو في الدين، وهو المبالغة في تطبيق الأحكام الشرعية، حتى يخرجها عن الجادة . وهو من أسباب الهلاك . قال مخلد بن الحسين رحمه الله: (ما ندب الله العباد إلى شيء إلا اعترض فيه إبليس بأمرين بأيهما ظفر : إما غلوًّا فيه وإما تقصيراً عنه).
 فينهى عن الغلو في الحج وسائر الطاعات ، لما فيه من المخالفة والتجاوز ، واعتقاد فضله على الآخرين . وفي الحديث الصحيح : (عليكم هديا قاصدا ؛ فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه).

٤٢ / الحديث الثاني والأربعون : الهلاك بالتألي على الله :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (كَانَ رَجُلَانِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مُتَوَاحِشَيْنِ ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا يُذْنِبُ وَالْآخَرُ مُجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ ، فَكَانَ لَا يِرَالُ الْمُجْتَهِدُ يَرَى الْآخَرَ عَلَى الذَّنْبِ فَيَقُولُ : أَفْصِرْ . فَوَجَدَهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ ، فَقَالَ لَهُ : أَفْصِرْ . فَقَالَ : خَلَنِي وَرَبِّي ، أَبَعَثْتَ عَلَيَّ رَقِيبًا ؟ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ - أَوْ لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ - فَقَبِضَ أَرْوَاحَهُمَا ، فَاجْتَمَعَا عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، فَقَالَ لِهَذَا الْمُجْتَهِدِ : أَكُنْتَ بِي عَالِمًا ؟ أَوْ كُنْتَ عَلَيَّ مَا فِي يَدِي قَادِرًا ؟ وَقَالَ لِلْمُذْنِبِ : أَذْهَبَ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي . وَقَالَ لِلْآخَرِ : أَذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ . أَبُو دَاوُدَ (٤٩٠١) .

فيه الهلاك بالتألي والتعدي على مشيئة الله تعالى ، وأن الهداية من الله (لست عليهم بمسيطر) سورة الغاشية ، وحرمة تأنيب العصاة ، وأن لا يقطع لأحد بجنة أو نار .

وأن كلمة ظاهرها اليسر تودي بصاحبها أسفل سافلين . ومعنى (أوبقت دنياه وآخرته) قال في القاموس : أوبقه أهلكه أي : أهلكت تلك الكلمة ما سعى في الدنيا وحظ الآخرة .

٤٣ - الحديث الثالث والأربعون : التهاون بالمهلكات :

عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : " إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ ، إِنْ كُنَّا نَعُدُّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَوْبِقَاتِ " . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : يَعْنِي بِذَلِكَ الْمُهْلِكَاتِ . البخاري (٦٤٩٢) .
 فيه تحذير الناس من المهلكات ، وإن بان ليست كذلك ، بسبب قلة العلم ، أو كثرة الشرور والخبث . قال تعالى : (قل لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث) سورة المائدة .

قال في الفتح رحمه الله : " هي أدق: إشارة إلى تحقيرها وتهوينها،
وتستعمل في تدقيق النظر في العمل والإمعان فيه، أي تعملون أعمالاً
تحسبونها هينة وهي عظيمة، أو تتول إلى العظم.
وقال ابن بطال: المحقرات إذا كثرت صارت كباراً مع الإصرار، وقد
أخرج أسد بن موسى في الزهد عن أبي أيوب الأنصاري قال: " إن الرجل
ليعمل الحسنة فيثق بها وينسى المحقرات، فيلقى الله وقد أحاطت به، وإن
الرجل ليعمل السيئة فلا يزال منها مشفقاً حتى يلقى الله آمناً ".

تم بحمد الله الأربعون
السببية في الهلكة والهلاك
، والحمد لله الذي بنعمته
تتم الصالحات ..